

Distr.
GENERAL

TD/TIMBER.3/6
18 February 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق
الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤
الجزء الثاني
جنيف، ١٤-١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥
البند ٥ (ب) من جدول الأعمال

تقرير لجنة وثائق التفويض

- ١- في الجلسة العامة الأولى المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥، عيّن الجزء الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤ لجنة لوثائق التفويض. وتألّفت عضوية اللجنة من الدول التالية: إندونيسيا، والكاميرون، والمكسيك، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢- واجتمعت لجنة وثائق التفويض في ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥.
- ٣- ورأست الاجتماع السيدة سري مورنينغتياس (إندونيسيا).
- ٤- وأُطلعت أمانة الأونكتاد اللجنة على حالة وثائق تفويض الممثلين حتى ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وعملاً بما جاء في المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر، قدمت ٥٨ دولة إلى أمانة الأونكتاد وثائق تفويض ممثليها في المؤتمر.
- ٥- واقترح الرئيس أن تقبل اللجنة وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء المذكورة في الفقرة ٤. وفيما يتعلق بوثائق التفويض التي لم تقدم بعد بالشكل الواجب، اقترح الرئيس أن تقبل اللجنة التأكيدات المقدمة من الممثلين المعنيين، على أن يكون مفهوماً أنهم سيقدمون وثائق تفويضهم بشكل عاجل إلى أمانة الأونكتاد. ولم يكن هناك اعتراض على هذا الاقتراح.
- ٦- وبعدها اقترح الرئيس أن توصي اللجنة المؤتمر باعتماد مشروع القرار التالي.
"وثائق تفويض الممثلين لدى الجزء الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤،
إن الجزء الثاني من مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤،
يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض".
- ٧- وأيدت اللجنة الاقتراح الوارد أعلاه بدون تصويت

— — — — —